



الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
AL AHLEIA INSURANCE CO. S.A.K.P.

التاريخ: 18 أبريل 2019
الإشارة: الأهلية/ المخاطر والإلتزام/048

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين،،

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع: الإفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه نحيطكم علماً بأن هيئة أسواق المال قد وافقت على تجديد حق شراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهم الشركة وذلك لمدة ستة أشهر من منح الموافقة بتاريخ 18 أبريل 2019 .

وتفضلوا بقبول وافر الإحترام والتقدير ،،،

الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.

محمد عبد المحسن السعد
نائب الرئيس التنفيذي

المرفقات:

- نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية.
- نسخة عن كتاب هيئة أسواق المال.



الشركة الأهلية للتأمين ش.م.ك.ع.
AL AHLEIA INSURANCE CO. S.A.K.P.

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	2019/04/18
اسم الشركة المدرجة	الشركة الاهلية للتأمين ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية	نحيطكم علماً بأن هيئة أسواق المال قد وافقت على تجديد حق شراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهم الشركة وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة بتاريخ 18 أبريل 2019.
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد أي أثر على المركز المالي للشركة

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات و الممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.

S.K.





هيئة أسواق المال	صادر خارجي
18/04/2019	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01331-2019	رقم المراسلة



السادة/ الشركة الأهلية للتأمين (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الغزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2019/04/11، وإلى كتابكم المؤرخ 2019/04/11، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،

مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية